

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩١ لسنة ٢٠١٩

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠٩١ لسنة ١٩٩٠ بشأن تزعيع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ١٨٠٢ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

### (المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مصنع تدوير القمامات ،  
والواقع بحوض كوم الشيخ رقم ٣٤ قسم ثان بزمام حي غرب شبين الكوم بمحافظة المنوفية ،  
بسطح (فدانين و ٦ قيراطاً و ٩ أسمهم) .

### (المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه  
في المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكرة  
والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقة .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ شعبان سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٥ مايو سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

## وزارة التنمية المحلية مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء  
رقم ١٠٩١ لسنة ٢٠١٩

باعتبار مشروع إقامة مصنع تدوير القمامات بحوض كوم الشيخ / ٣٤  
قسم ثانٍ بزمام حي غرب شبين الكوم - محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذها

أشرف بعرض الآتي :

طلبت محافظة المنوفية تقرير صفة النفع العام لإقامة مصنع تدوير القمامات ،  
على مساحة (فدانين و ١٦ قيراطاً و ٩ أسمهم) بالقطع أرقام ٣٤، ١٢٦، ٣٧، ٣٦، ٣٥ ،  
١٢٧، ١٣٩، ١٤٠، ٤١ ، ١٤٠ بحوض كوم الشيخ / ٣٤ قسم ثانٍ بزمام حي غرب شبين الكوم  
بالمحافظة ، واعتباره من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي  
اللازمة لتنفيذها ، والمملوكة لورثة المواطن / محمد جمال أبو الغار ، وآخرين كما هو مبين  
بكشف أسماء المالك الظاهرين المرافق والمحددة بالحدود والأبعاد التالية :

المد البحري : بطول ٢٠٠١٣٩ م.

المد القبلي : بطول ٢٠٠١٣٢ م.

المد الشرقي : بطول ٥١٠٨١ م.

المد الغربي : بطول ٩٧٠٨٨ م.

وافق السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي بكتاب سعادته رقم ١٦٩٥  
المؤرخ في ٤/١٢/٢٠١٨ على إقامة المشروع .

تم إيداع مبلغ ٥٠٠٠٥ جنيه (فقط خمسة وألف جنيه مصرى لا غير)  
بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (٢٤١١٩.٨٠.٦٨٥.٠٠.٢٠١٩/١/٢٨ Gp) المؤرخ في ٢٠١٩/١/٢٨  
على ذمة تعويضات نزع الملكية لهذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير قيمة التعويض  
إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٩٩ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات  
للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

ولما كان مشروع إقامة مصنع تدوير القمامات على مساحة (فدانين و٦٦ قيراطًا و٩ أسمهم) بالقطع أرقم ٣٤، A، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ١٢٦، ١٢٧، ٤١، ١٤٠، ١٣٩ خارج الحيز العمراني بحوض كوم الشيخ / ٣٤ قسم ثان بزمام حي غرب - شبين الكوم محافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالي المحافظة الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات الازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذها .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٩ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لسواء/ محمود شعراوي

١٩٦٦ء۔ مکتبہ علمیہ ریاست  
مکتبہ علمیہ ریاست  
مکتبہ علمیہ ریاست  
مکتبہ علمیہ ریاست

الرقم	المفهوم	المعنى	المعنى	المعنى	المفهوم
١٣	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
١٤	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
١٥	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
١٦	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
١٧	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
١٨	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
١٩	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
٢٠	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
٢١	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
٢٢	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
٢٣	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
٢٤	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
٢٥	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر
٢٦	عمر	عمر	عمر	عمر	عمر

للسنة في كل دولة كذا وكذا ونحو ذلك في جميع دول العالم وفي





